

260 هل تصح صلاة المتنفل بالمفترض؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

قلنا الجماعة مع المسلمين ثم قدرنا ان نرکن في نفس الفرق فقالوا له صلي بنا قد تكون السلطة قبل ذلك وليس فيهم من هو اقرأ منه
فما حكم صلاته يعني هذا يسأل عن من - 00:00:00

المسلمين الصلاة واضرب منه من هو ذنب صالح الغلال هل يصلي بهم؟ لا يصلي فقد ثبت انه كان يصلی باصحابه اجا بعد ما نصلی
مع النبي صلی الله عليه وسلم نصلی مع النبي صلی الله عليه وسلم فريضة - 00:00:16
يصلی باصحابه فريضتهم وهو متنكر لأن هذه مصلحة شرعية وتعينهم على طاعة الله ويفقههم ويعلمهم بأنه يتأسون بصلاته ربما
نصحهم فالحرص ان هناك وكذلك النبي صلی الله عليه وسلم في بعض صلاة القوم - 00:00:43

صلی باصحابه ركعتين في السفر ثم صلی باكثر منهم ركعتين فريضة عليه الصلاة والسلام ولهذا انهم بين صلاتين بنقولها بردہ نبذل
لهم وهكذا في احد القولين حجة الوداع صلی لمن معه في مكة - 00:01:01
ثم رجع فصلی في مسجدنا لم يدخلوا فينتظرونہ فصلی بهم الظهر الظهر نفسا لهم هذا يدل على انه لا بأس ان تعاد الصلاة للامام من
اجل المصلحة العظيمة اعلمهم نعم - 00:01:26